بشرط الحدوث وقول القاضي يأتي على الاقوال
الاربعة في قوله تتعلق قدرة الله تعالى بالعدم
الطاري لانه ممكن حادث واما على قوله في العدم
السابق فلا يوافق القول الاول وهو الامكان فقط
ويجري على ما عداه من الاقوال الثلاثة واما على
قول امام الحرمين فلم يأت على شيء من الاقوال الاربعة
المذكورة في مصحح الاقوال الاربعة المذكورة في
مصحح تعلق القدرة وقال الشيخ ليس انما يحصل
الرد على القدرة اذا حمل التعلق على التنجيزي او
الاتم اذ لا يجوز اجتماع مؤثرين على اثر واحد بخلاف
ما اذا حمل على الصلاحي صفة كالجنس يشمل
جميع الصفات وقوله يتأتى بها اي يتيسر بها
متعلقها ففيه اشارة الى التعلق الصلاحي فخرج
ما لا يتعلق اصلا كالحياة وما يتعلق بها تنجيزيا
كالعلم على الصحيح من ان له تعلقا تنجيزيا فقط وهو
وقوله ايجاد كل ممكن خرج ما عدا المعرف بفتح
الامور الامر الاول ان كون الحديث في الكلام
قرينة على ان المراد بالممكن ما استوى منه وجوده
وعدمه ما ليس بممتنع حتى يرد انه من الالفاظ

المشتركة

المشتركة والاسوغ استعماله في الحدوث بدون
قرينة الثاني ان المراد بايجاد الممكن اثباته فيشمل
المقدورة الحادثة على من انها من متعلقات القدرة
قرينة تعلق الوصف المناسب على الامكان وهو
موجود في كل الثالث ان الاعدام ليس متفقا
عليه اذ مذهب امام الحرمين انه ليس من متعلقات
القدرة وقوله على وفق الخ اشارة الى ان فعله
للكائنات انما هو بطريق الاختيار لا بطريق اللزوم
كفعل العلة والطبيعة يتحصل بها اي يمكن
ان يتحصل وانما فسرناه بهذا لانه لو بقي
على ظاهره لاقتضى ان التأثير بالفعل يكون في كل
ممكن وهو غير صحيح اذ ما لم يدخل في الوجود من
الممكنات لا يخص فانى التأثير فيه افعالنا
الاختيارية انما تعرض للافعال الاختيارية
دون الاضطرارية لان الاضطرارية لا نزاع في كونها
مخلوقة لله تعالى بخلاف الاختيارية فادعى
المعتزلة مخلوقيتها للعبد كالاحراق في الموجود
عند مماسة النار فالسبب هو المماسة
وعلى هذا المذهب اي ما تقدم من عموم الممكن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)